

رسوم المركز وأتعاب المحكمين

بعد الاطلاع على أكثر الأساليب المتبعة في الممارسات الدولية و المعمول بها في معظم مراكز التحكيم الإقليمية والدولية يتضح انها تعتمد في احتساب رسوم المركز اتعاب المحكمين على أساس المبلغ المقطوع المتمثل في نسبة من المبلغ محل المنازعة . ولما كان هذا الأسلوب في احتساب الأتعاب هو الأكثر ملائمة وقبولاً لدى مركز مكة للتحكيم التجاري فقد تقرر العمل وفقاً له ، وذلك على النحو الموضح في كل من الجداول التالية :

أولاً / جدول الرسوم الخاصة بالتحكيم في مركز مكة المكرمة للتحكيم التجاري (رسوم المركز بالريال السعودي - غير شاملة لضريبة القيمة المضافة)

رسوم المركز					مبلغ المنازعة	
	الاجمالي	رسوم التسجيل			إلى	من
	30,000	10,000	% ٢,٠٠	20,000	1,000,000	1
من المبلغ الزائد	47,500	10,000	% ١,٧٥	37,500	2,000,000	1,000,001
من المبلغ الزائد	62,500	10,000	% ١,٥٠	52,500	3,000,000	2,000,001
من المبلغ الزائد	82,500	10,000	% ١,٠٠	72,500	5,000,000	3,000,001
من المبلغ الزائد	97,500	10,000	% ٠,٥٠	87,500	8,000,000	5,000,001
من المبلغ الزائد	106,500	10,000	% ٠,٤٥	96,500	10,000,000	8,000,001
من المبلغ الزائد	124,000	10,000	% ٠,٣٥	114,000	15,000,000	10,000,001
من المبلغ الزائد	136,500	10,000	% ٠,٢٥	126,500	20,000,000	15,000,001
من المبلغ الزائد	144,000	10,000	% ٠,١٥	134,000	25,000,000	20,000,001
من المبلغ الزائد	149,000	10,000	% ٠,١٠	139,000	30,000,000	25,000,001
من المبلغ الزائد	151,500	10,000	% ٠,٠٥	141,500	35,000,000	30,000,001
من المبلغ الزائد	153,500	10,000	% ٠,٠٤	143,500	40,000,000	35,000,001
من المبلغ الزائد	160,500	10,000	% ٠,٠٣٥	150,500	60,000,000	40,000,001
من المبلغ الزائد	172,501	10,001	% ٠,٠٣٠	162,500	100,000,000	60,000,001
من المبلغ الزائد	187,502	10,002	% ٠,٠٣٠	177,500	150,000,000	100,000,001
من المبلغ الزائد	197,503	10,003	% ٠,٠٢	187,500	200,000,000	150,000,001
من المبلغ الزائد	257,504	10,004	% ٠,٠٢	247,500	500,000,000	200,000,001
من المبلغ الزائد	357,505	10,005	% ٠,٠٢	347,500	1,000,000,000	500,000,001
من المبلغ الزائد						1.000.000.000

وفقاً لحكم الفقرة الثانية من المادة الرابعة من " لائحة المعايير الاسترشادية لتحديد أتعاب المحكمين ومصاريفهم في المراكز " والتي تنص على أنه " يتبعن على المراكز أن تحدد تكاليف أعمال السكرتارية والترجمة وحفظ المستندات والوثائق حسب كل قضية على حده " ووفقاً لنص الفقرة الثالثة من المادة الخامسة والتي تقضي بأن يستوفى من طلب التحكيم المقابل المالي لقاء قيد / تسجيل طلب التحكيم غير قابل للاسترداد ، يدفع عند تقديم طلب التحكيم ، ومن الطرف الآخر عند تقديم طلبات مقابلة ولا يقبل أي طلب يقدم للمركز اذا لم يكن مصحوباً بثمن المقابل المالي للتسجيل ، ويحصل المقابل المالي وبما لا يتجاوز عشرة الاف ريال لطلب التحكيم ". وقد قرر المركز تحديد مصاريف وتكاليف المركز وفقاً لنسبة منوية تنازلية من قيمة مبلغ المنازعة ، وبحد أقصى (٣٪) من إجمالي مبلغ المنازعة.

ثانياً / جدول الأتعاب الخاصة بهيئات التحكيم في مركز مكة المكرمة للتحكيم التجاري (جدول أتعاب هيئات التحكيم بالريال السعودي - غير شاملة لضريبة القيمة المضافة)

أتعاب هيئة التحكيم ومصاريفها				مبلغ المنازعة	
	% ٢٠	% ٨٠		إلى	من
	20,000	80,000	% ١٠,٠٠	100,000	1,000,000
من المبلغ الزائد	39,400	157,600	% ٩,٧٠	197,000	2,000,000
من المبلغ الزائد	58,100	232,400	% ٩,٣٥	290,500	3,000,000
من المبلغ الزائد	86,100	344,400	% ٧,٠٠	430,500	5,000,000
من المبلغ الزائد	122,100	488,400	% ٦,٠٠	610,500	8,000,000
من المبلغ الزائد	142,100	568,400	% ٥,٠٠	710,500	10,000,000
من المبلغ الزائد	182,100	728,400	% ٤,٠٠	910,500	15,000,000
من المبلغ الزائد	212,100	848,400	% ٣,٠٠	1,060,500	20,000,000
من المبلغ الزائد	232,100	928,400	% ٢,٠٠	1,160,500	25,000,000
من المبلغ الزائد	249,600	998,400	% ١,٧٥	1,248,000	30,000,000
من المبلغ الزائد	264,600	1,058,400	% ١,٥٠	1,323,000	35,000,000
من المبلغ الزائد	274,600	1,098,400	% ١,٠٠	1,373,000	40,000,000
من المبلغ الزائد	312,600	1,250,400	% ٠,٩٥	1,563,000	60,000,000
من المبلغ الزائد	372,600	1,490,400	% ٠,٧٥	1,863,000	100,000,000
من المبلغ الزائد	422,600	1,690,400	% ٠,٥٠	2,113,000	150,000,000
من المبلغ الزائد	447,600	1,790,400	% ٠,٢٥	2,238,000	200,000,000
من المبلغ الزائد	567,600	2,270,400	% ٠,٢٠	2,838,000.00	500,000,000
من المبلغ الزائد	767,600	3,070,400	% ٠,٢٠	3,838,000.00	1,000,000,000
من المبلغ الزائد	0	0			1,000,000,000

وفقاً لحكم الفقرة الثانية من المادة الخامسة من " لائحة المعايير الاسترشادية لتحديد اتعاب المحكمين ومصاريفهم لدى المراكز "، والتي تنص على انه " في جميع الاحوال لا تتجاوز اتعاب هيئة التحكيم ومصاريفها التي تقررها المراكز (١٠٪) كحد اقصى من قيمة المبلغ المتنازع عليه في القضية المنظورة أمام هيئة التحكيم ". وفي ضوء هذا النص تبني المركز السياسة المالية الخاصة به في تحديد اتعاب هيئة التحكيم والمصاريف المرتبطة بالقضية وفقاً لنسبة من مبلغ المنازعة، وهي نسبة تنازلية على النحو الموضح في الجدول الخاص بذلك اعلاه ، على ان يتم توزيع هذه النسبة بنسبة (٨٠٪) مقابل اتعاب هيئة التحكيم ، (٢٠٪) مقابل مصاريف هيئة التحكيم، أخذًا في الاعتبار ان النسبة الخاصة بالمصاريف (٢٠٪) تغطي البنود التالية على سبيل المثال لا الحصر : مصاريف الإقامة والسفر والانتقال لهيئة التحكيم - نفقات الشهود - اتعابأمانة السر - أي نفقات طارئة.